

الإسكان والأرض والتنمية المستدامة

من دعائم التنمية المستدامة الحق في سكن ملائم والحق في الأرض. غير أن نحو 1,6 بليون نسمة يعيشون في الوقت الراهن في مساكن دون مستوى المعايير المعتمدة، فيما يعيش 100 مليون شخص مشردين بلا مأوى، ويقدر أن نحو ربع سكان العالم هم من دون أرض. وفي البلدان النامية يعيش أناس في أحياء فقيرة مكتظة، حيث يناهز عددهم الـ 828 مليون إنسان؛ يفتقرون جميعهم إلى مصادر المياه المحسنة وإلى النظافة العامة المناسبة ويعيشون في ظروف إسكانية بائسة من دون أن يحوزوا فساتح أو ملكيات آمنة. وقد أضيف إلى كل هؤلاء نحو 60 مليون ساكن جديد من سكان الأحياء الفقيرة وأزمة البؤس، وذلك ضمن سكان العالم الحضريين منذ عام 2000.

التكافؤ والعدالة الاجتماعية والمبادئ البيئية ضمن إطار عمل التنمية المستدامة. فالعدالة البيئية تُحدّد بوصفها الحق في بيئة آمنة وصحية ومنتجة ومستدامة للجميع، حيث تُؤخذ "البيئة" بعين الاعتبار بكليتها، بما في ذلك الظروف الإيكولوجية (البيولوجية)، والمادية (الطبيعية والمخلّقة من خلال النشاط البشري)، والاجتماعية والسياسية والجمالية والاقتصادية⁴.

وإنّ التهور البيئي وإنكار حقوق الإنسان يفاقمان الفقر ويطلقان العنان لدورة انتهاكات هذه الحقوق. كما يعرقل المزيد من الفقر والتهميش الوصول المتكافئ إلى الموارد وإحقاق الحق في مستوى معيشي ملائم وفي بيئة صحية. وإنّ تنفيذ مقاربة لاتجروية حقوق الإنسان هو بالتالي الطريق الوحيد لضمان المحافظة على صحة الكوكب ورفاهية ساكنه بحيث تصح التنمية المستدامة واقعا يعيشه الجميع.

أين نحن؟ بعد مضي 20 سنة على انعقاد قمة الربو 1992

حُقّق بعض التقدّم الحاسم والكبير على الصعيد العالمي منذ انعقاد مؤتمر الربو في عام 1992، وذلك في مَفَصَلَة الالتزامات حيال حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة وتعميقهما. فالمعايير الدولية التي جرى تبنيها، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ وبروتوكول كيوتو واتفاقية الأمم المتحدة بشأن التنوع الحيوي واتفاقية مكافحة التصحر وإعلان الأمم المتحدة لحقوق السكان الأصليين والقمة العالمية لخطة العمل للتنمية المستدامة وغير ذلك من التوجيهات والإعلانات والمبادئ. وقد أفاد "موتل الأمم المتحدة" (UN Habitat) أن سكان الأحياء الفقيرة في أنحاء العالم سيستمرّون في النمو بنسبة 10% في كل

والشعوب. فباستخدامه إطار عمل المبادئ الرئيسية -كالاستدامة والمساواة الجيلية والمسؤوليات المشتركة ولكن المتميزة والمؤثّات يدفع ومبدأ الوقاية- ساعد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية على إطلاق حملة عالمية لتحقيق المسؤوليات ليس تجاه حقوق الأقل حظاً والمهمّشين وحسب، بل تجاه الأجيال المقبلة وكوكب الأرض أيضاً.

كان التأكيد على لاتجروية حقوق الإنسان وعدم انفصالها عن الحقوق البيئية مُخرَجاً مهماً من مخرجات "قمة الربو 1992". وفيما تُشدّد العلاقة الداخلية والعول المتبادل بين كل من الدول والشعوب، فقد ساعدت "الأجندة 21"، أيضاً، على بناء مسؤوليات الدول المتقدمة وواجباتها المختلفة، بما في ذلك مبدأ التعاون الدولي².

وغالبا ما يُستشهد بالتنمية المستدامة باعتبارها وسيلة لمصلحة الأهداف المهمة التي تشمل احترام حقوق الإنسان وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام بيئياً واجتماعياً وحماية البيئة الطبيعية واستخدام مواردها بطريقة حكيمة. وتتشارك كل تعريفات التنمية المستدامة المعتمدة بسمات ثلاث: أولاً، إنّ تحقيق التنمية المستدامة يتطلّب تكامل السياسات المرتبطة بالعدالة الاجتماعية والحماية البيئية والتنمية الاقتصادية؛ وثانياً، وجوب أخذ مصالح أجيال المستقبل بعين الاعتبار؛ وثالثاً، الحفاظ الضروري على الشفافية والمشاركة العامة على كل مستويات صنع القرار محلياً وعالمياً³. ومفهوم العدالة البيئية مفيد في عملية دمج

2 <www.unep.org/Documents.Multilingual/Default.asp?DocumentID=52&ArticleID=87>

3 "One Species, One Planet: Environmental Justice and Sustainable Development," Center for International Environmental Law, (Washington, DC: 2002), <www.ciel.org/Publications/OneSpecies_OnePlanet.pdf>.

1 مليون كوثاري وشيفاني تشودري

مُفصّل منظمات المجتمع المدني والحركات الاجتماعية في العالم «الحق في المدينة»، معرّزة الأرض بوصفها حقاً إنسانياً وتشديدها على الحاجة إلى إعادة فهم وظيفة الملكية الاجتماعية. وتوفر هذه الحركات والحملات بدايات إعادة التفكير الجذرية الضرورية في تحدي السياسات الاقتصادية النيوليبرالية التي تمّأسست في أنحاء العالم.

ويُعدّ تبني مقاربة حقوق الإنسان وتنفيذها مسألة ضرورية أريد أن تصبح التنمية المستدامة واقعا للجميع، وخصوصاً بالنسبة إلى العالم المهمّش. وإنّ الإخفاق في احتضان هذه المقاربة سيؤدّي إلى مزيد من الجوع والتهميش والتشريد والافتقار إلى الأراضي والتدهور البيئي عبر الكرة الأرضية. أمّا أثر انتهاك الحقوق فيستبدئ بوجه خاص وبجدة على النساء والأطفال والسكان الأصليين والمُنجمّعات الساحلية وسكان الغابات وصغار المزارعين والعمال مسلوبو الأرض وفقراء المناطق الحضرية.

التنمية المستدامة ولاتجروية حقوق الإنسان

شكّل مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (UNCED) في عام 1992 لحظة حاسمة في تاريخ القانون والسياسة الدوليين. فقد أكد التقدم المحقّق في مؤتمر استوكهولم حول البيئة الإنسانية المنعقد في عام 1972، وأسس لاحقاً، من خلال التزامات قانونية وأخلاقية، للرباط الوثيق ما بين الإنسان وبيئته، والدول

1 «ميلون كوثاري» (Miloon Kothari) المقرّر الخاص الأسبق لدى مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لشؤون الإسكان؛ «شيفاني تشودري» (Shivani Chaudhry) مدير «شبكة حقوق الإسكان والأراضي»، الهند.

توصيات لعملٍ مُلحٍّ وعاجلٍ

ثمّة بعض السياسات العالمية التي ينبغي أن تُنفَّذ، حتّى يتسنى إجراء تحسين فوري على ظروف المودل لأكثر أعضاء المجموعة البشرية فقراً. في ما يلي أهم هذه الإجراءات التي ينبغي أن تقوم بها الدول:

- إحقاق حقوق الإنسان والمبادئ البيئية والالتزامات القانونية؛
- وقف نهب الأراضي ووضع اليد عليها وممارسة الإخلاء والطرده واحتكار الأراضي والملكيات؛
- وضع الإجراءات موضع التنفيذ للتحقق من نمو السوق المفرط وخصخصة قطاع الإسكان والخدمات الأساسية؛
- مراجعة العملية والتنظيم في أسواق الإسكان والإيجار، والتدخل حيث توجب الضرورة لضمان ألا تزيد قوى السوق من ضعف المطرودين بالإكراه من الجماعات ذات الدخل المتدني والجماعات المهمشة الأخرى؛
- مجانية القوانين المحلية والوطنية مع حقوق الإنسان والمعايير البيئية الدولية؛
- إدخال إصلاحات زراعية وحضرية على أساس حقوق الإنسان؛
- وضع خطط موحدة لضمان تنمية جماعية ومنتالية لكل الجماعات، مع تركيز خاص على الإحقاق الفوري لحقوق الناس الأكثر تهميشاً؛
- ضمان بنود قوية في ما يتعلق بالمساواة الجنوسية في القوانين والسياسات والممارسة؛
- توفير الوصول المتكافئ للمجمعات والأفراد إلى الإصلاحات والمعالجات القانونية والمادية التعويضية والقضائية عن انتهاكات حقوق الإنسان والضرر البيئي (آلياً معالجة ترميمية فعالة إزاء الأضرار، بما يساعد على تعزيز العدالة البيئية والتنمية المستدامة)؛
- الالتزام الجدي بموجب الاتفاقيات الدولية البيئية وتلك المتعلقة بحقوق الإنسان.

فحسب، بل أيضاً لضمان القوانين والسياسات التي تحمي هذه الحقوق وتضعها موضع التنفيذ باستخدام مقاربة لاتجزيوية الحقوق.

الروابط في ما بين حقوق الإنسان

يرتبط الحق في السكن الملائم والأرض بحقوق الإنسان في الصحة والغذاء والمياه والعمل/العيش والتنمية والبيئة. فالوصول إلى الغذاء المقيت وماء الشفة النظيف وأعلى معايير الصحة أمر حاسم لتعزيز التنمية المستدامة وإدامة الصحة والمستوى المعيشي اللائق على وجه الأرض.

هذا، ويقدم التعليق العام الرابع عشر (2000) للجنة الأمم المتحدة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR) تفسيراً شاملاً للحق في الصحة⁸. فقد أُقرَّ بأنَّ

8 التعليق العام رقم 14، «الحق في أعلى المستويات

يحظى بسكن ومُنجمَع آمنين ومأمونين على الدوام، بحيث يعيشون فيهما بسلام وكرامة»⁷. وإحقاق هذا الحق أمر بالغ الأهمية لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك الأمن البيئي والحق في بيئة صحية. وما لم يكن جميع مواطني العالم قادرين على العيش في سكن آمن ومأمون يكون معقولاً وقابلًا للاقتناء وبيئياً يمكنهم من أن يحيوا بكرامة، وما لم يُعترف لهم بحقوقهم في امتلاك الموارد الطبيعية والسيطرة عليها وإدارتها ليعتمدوا عليها في حياتهم ومعاشهم وأرزاقهم، فإنَّ مبادئ التنمية المستدامة لن تتحقق. فمن الضروري، إذن، ليس تحقيق الربط المهم بين الحقوق في السكن الملائم والأرض والاستدامة البيئية

7 M. Kothari, "Report of the Special Rapporteur on adequate housing," E/CN.4/2006/41, (21 March 2006).

سنة. وسيرتفع عدد سكان هذه الحياء والمناطق الفقيرة في أسوأ الحالات السيناريوية من بليون نسمة في عام 2005 إلى 1,6 بليون نسمة بحلول عام 2020. وبحسب "منظمة الصحة العالمية"، فإنَّ ثمّة 884 مليون شخص في العالم لا يملكون وصولاً إلى المصادر المائية المحسنة، فيما يقدر أنَّ 2,6 بليون شخص يفتقرون للوصول إلى شروط النظافة العامة المحسنة (أي ما نسبته 35% من سكان العالم). وفي عام 2006 لم يملك سبعة أشخاص من عشرة وصولاً إلى النظافة العامة المحسنة، وكانوا من سكان المناطق الريفية⁵. وقُدِّر أنَّ ربع سكان العالم لا يملكون حيازات أراضي، بمن فيهم 200 مليون شخص يعيشون في مناطق ريفية، فيما يعيش نحو 5% من سكان العالم في ظروف الفقر المدقع⁶.

وبشكل هذا الواقع المأساوي مخاطر كبيرة تهدد حياة أكثرية كبيرة من السكان وصحتهم، بما في ذلك ما يُنتَهك من حقِّ في مستوى معيشي لائق وحقِّ في بيئة صحية. وإنَّ سياسات العولمة، بما فيها اتفاقيات التجارة والاستثمار، قد انعكست سلبياً على فقراء كلِّ من مناطق الريف والحضر، ولاسيما النساء والسكان الأصليين.

ونظراً لحقيقة أنَّ التنمية المستدامة ما تزال تروغ من بين أيدي أكثرية الناس بالرغم من وجود تشريعات قانونية دولية، فمن الواجب أن يعاد النظر في الوضع القائم واقتراح بديل جذري للطريقة التي كانت تعالج بها هذه المسائل حتى الآن. وفي الوقت الذي تواصل فيه التحديات الارتفاع في مواجهة إحقاق حقوق الإنسان والحقوق البيئية، فإنَّ ثمّة أملاً في حلول شاملة ومتكاملة ومديدة تستند إلى مقاربة حقوق الإنسان.

حق الإنسان في السكن الملائم والأرض

حدّد مقرر الأمم الخاص لشؤون السكن الملائم الحقَّ الإنساني في سكن ملائم على النحو التالي: "هو حقُّ كل امرأة ورجل وشاب وطفل في أن

5 A. Prüss-Ustün et al., Safer Water, Better Health: Costs, benefits and sustainability of intervention to protect and promote health, WHO, (Geneva: 2008).

6 UN-Habitat and Global Land Tools Network, "Secure Land Rights for All," (2008): <www.unhabitat.org/content.asp?cid=5698&catid=503&typeid=24&subMenuId=0>.

للظروف الإسكانية عواقب مباشرة ناجمة عن التمتع بهذا الحق⁹. وبالاصطلاحات البيئية ينطوي الحق في الصحة على غياب التلوث والحماية في مواجهة المخاطر الطبيعية.

ويعتبر الحق في بيئة صحية توسيعاً لتفسير قانوني للحق في الحياة، وهو بالتالي حق مُلزم لكل الدول. فالبينة يجب أن تُفهم باعتبارها البيئة لمادية واسعة النطاق التي يعتمد عليها مستوى معيشة الإنسان ورفاهيته. ويشدّد الحق في بيئة صحية ضمناً على "الحاجات الحيوية" التي توفر الظروف الضرورية للوصول إلى مستوى لائق من المعيشة¹⁰. كما يتضمّن هذا الحق حقاً في غذاء وتربة وهواء ومياه خالية من المواد الكيميائية السامة. والرابط بين كل من البيئة والتنمية واضح بين المادة 24 من الشريعة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعب التي تنصّ على ما يلي: "لكل الشعوب الحق في بيئة عامة ملبّية توافق تميّتهم". على مدى السنوات، تأسس الحق في التنمية باعتباره حقاً في تنمية مستدامة موثوقة من الناحية البيئية. وتحت مفهوم التنمية المستدامة، ينبغي أن يُرى إلى كلا الحقين في التنمية والبيئة الصحية باعتبارهما حقين مترابطين.

وما يتكامل مع بقاء الإنسان وحق الإنسان في العيش بكرامة حقّه في العمل. وانتهاكات حقوق الإنسان في السكن والأرض والموارد الطبيعي غالباً ما تحدث لتطال الحق في العمل الأمر الذي يؤدي إلى فقدان المعايير والأرزاق والفرص التنموية.

وإنّ المشاركة المُجدية ذات المعنى في اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياة المرء لهو حقّ إنساني، فضلاً عن كونها وسيلة لضمان التمتع بالحقوق الأخرى، بما فيها الحق في السكن

الصحية التي يمكن التوصل إليها:

UN Committee on Economic, Social and Cultural Rights, (2000).

وانظر خصوصاً المقطع رقم 11.

9 World Health Organization, Health Principles of Housing, WHO, (Geneva: 1989). See also the work of WHO on the Social Determinants of Health.

10 "One Species, One Planet: Environmental Justice and Sustainable Development," Center for International Environmental Law, (Washington, DC: 2002), <www.ciel.org/Publications/OneSpecies_OnePlanet.pdf>.

الملائم. فلإنكار هذا الحق في المشاركة تأثيرات سلبية على الحق في السكن الملائم. فحيث تُضمن المشاركة في قرارات الإسكان وخطته وسياساته، يرحّب أن يوفر السكن لتلبية معايير الملاءمة والاستدامة¹¹. ومعظم انتهاكات حقوق الإنسان تحدث لأنّ الناس لا تُستشار في القرارات المُخذة التي تؤثر في حياتهم ومعيشتهم. فالمشاركة المُجدية تعني أنّ عملية التشاور هي عملية جارية؛ وعليها أن تتضمن أيضاً الحق في الحصول على المعلومات الملائمة¹².

تحتاج مبادئ الحقوق الإنسانية والبيئية إلى أن تُنفذ وتتكامل مع وجهة النظر الجنوسية لضمان تساوي النساء من حيث الاستفادة والتمتع بحقوقهن وحمايتهن. ففيما يهدّد العديد من الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الناس بالأمن والتشرد من دون أن يكون هناك مصدر مستدام للعيش، تبدو المرأة أكثر تعرّضاً على وجه التحديد من حيث وضعها الاقتصادي والاجتماعي في معظم المجتمعات. وإنّ لارتفاع نسبة الفقر الناجم من سياسات "التنمية" ومشروعاتها غير العادلة وغير المتوازنة آثاراً متفاقمة على النساء وحقّهن في السكن الملائم. فالفقر والتدهور البيئي يؤثّران على النساء تحديداً كونهنّ يواجهنّ مخاطر أكبر للتشرد والحرمان من تمكّن الأراضي وفقدان المعايير والأرزاق والتعرض للعنف ومعاناة الآثار الصحية السلبية.

حق الإنسان في سكن ملائم باستخدام عدسة الاستدامة

عندما تتوفّر عناصر السكن الملائم في انسجام مع البادئ البيئية، تتحقق الحقوق في السكن

11 As expounded in CESCR, "General Comment 4, 'The right to adequate housing' (Art. 11.1 of the Covenant)," (1991); see also section below on "Human right to adequate housing."

12 أنظر أيضاً معاهدة الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في صنع القرارات والوصول إلى العدالة في الشؤون البيئية («معاهدة أهروس» Aarhus Convention) لعام 1998، التي تضمن الحقوق في الوصول إلى المعلومات والمشاركة في صنع القرارات، وتتضمّن بنوداً قوية تُعنى بالوصول إلى العدالة في الشؤون البيئية، بما في ذلك تنفيذية الحقوق التي تعرض لها الاتفاقية.

الملائم والأرض والبيئة الصحية تبعاً، يصح للتنمية المستدامة ما يُسوِّغها. وهذا يشمل الوصول إلى الموارد الطبيعية الضرورية لحياة المُتخَمَّعات وبقائها ومعيشتها؛ كما يشمل استخدام التقانات "الخضراء"، والتزام جانب القوانين البيئية، وإنشاء المساكن المقاومة للكوارث وإقامتها في أماكن ومواقع آمنة بيئياً قريبة من مواقع العمل والتعليم والرعاية الصحية، واستعمال المواد المتوطنة الملائمة ثقافياً في تصميمها، وتوفير التملك العقاري الآمن وحماية السكان من العنف والتهجير وضمان موافقتهم المسبقة في حالات تأثرهم بأي نوع من الكوارث.

كما أنه من المهم أن تُربط "أهداف التنمية الألفية" بالجهود الجاري المبذول لتحقيق التنمية المستدامة وإحقاق حقوق الإنسان. على سبيل المثال، تدعو الغاية 11 من الهدف التنموي 7 إلى تحسين كبير في حياة 100 مليون ساكن في الأحياء الفقيرة بحلول عام 2020. فقد رأت المبادرة العالمية إلى تحقيق هذه الغاية بإنشاء "مدن خالية من الأحياء الفقيرة المكتظة". غير أنّ النتيجة المثير للسخرية كانت تزايد عدد سكان تلك الأحياء المطرودين من المدن عبر العالم كله. وينبغي ألا تنتهك الجهود الآيلة إلى تحسين الظروف المعيشية حقوق الإنسان الأخرى، كأن يُمارس الطرد الإجباري أو ظاهرة نهب الأراضي بالجملة.

وإنّ ضمان الوصول إلى مياه الشرب هو تركيز رئيسي على "أهداف التنمية الألفية"، ولا يمكن أن يُعزل عن الأهداف الأخرى. فمقاربة حقوق الإنسان يجب أن تكون في أساس النقاش الهادف وأن توجّه أيضاً عملية الأهداف التنموية الألفية بغية الحؤول دون أي تجريف جانبي لحقوق الإنسان الأخرى. وتترافق استراتيجية كهذه مع اتفاقيات حقوق الإنسان والبيئية الدولية القائمة وإعلاناتها وتوجيهاتها، وفي مقدورها أن توفر إطار عمل يُحقّق من خلالها الحقّ في السكن الملائم والأرض بوصفه عنصراً رئيسياً من عناصر التنمية المستدامة.

عقبات أمام إحقاق حقوق الإنسان في السكن الملائم والأرض بالنظر إلى لاتجروية حقوق الإنسان مجموعة، فقد نتج عن الفشل في عدم تأمين الحقوق في السكن الملائم والأرض دورة من الحرمان عرقلت التمتع بعدة حقوق إنسانية أخرى

مرتبطة، بما فيها الحقوق في الغذاء والمياه والصحة، وهي حقوق وثيقة الصلة. ويتبدى عدد من الظواهر البيئية والعالمية ذات الصلة لتشكّل عقبات أمام إحقاق الحق في السكن والأرض في سياق التنمية المستدامة. ومن الصعب فهم تنفيذ هذه الحقوق لأغلبية سكان العالم من دون التصدي للمشكلات المذكورة.

العولمة الاقتصادية

فيما يواصل التكامل الاقتصادي العالمي السريع خلقه مصادر جديدة وغير مسبقة من الثروات، قاطعاً بذلك الوعود بخفض الفقر وتخفيف العوز، تبقى حقيقة أنّ تعميق اللامساواة من حيث الدخل والفرصة بين الدول وفي داخلها يؤدي إلى زيادة في عدد السكان الذي يعيشون ظروفًا غير ملائمة وغير آمنة البتة من دون الوصول إلى مياه الشفة والنظافة العامّة. فسياسات العولمة الاقتصادية تتّجه إلى إضعاف قدرة الدول على توفير الموارد والخدمات الملائمة وغير ذلك من التقدّمات بالغة الأهمية في ما يعني حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالتالي، فإنّ ثمة ضرورة حاسمة لضمان انسجام اتفاقيات التجارة والاستثمار مع حقوق الإنسان وموجباتها، بما لا يُغفل أولوية مسؤوليات الدول في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها على النحو الذي أقرّه "مؤتمر فينّا العالمي لحقوق الإنسان"¹³.

وقد أعطت عمليات التكامل الاقتصادي المتزايدة زخمًا نحو خصخصة الخدمات الأساسية¹⁴. فهذه الظاهرة تميل إلى ترك أثر

13 لفصلة ماذا تعني أولوية حقوق الإنسان بالنسبة إلى موجبات التعاون الدولي بين البلدان أنظر مبادئ «ماستريخت» حول الموجبات الإضافية التي جرى تبنيها في «ماستريخت» خلال أيلول (سبتمبر) من عام 2011:

'Maastricht Principles on Extra Territorial Obligations, adopted at Maastricht in September 2011, <www.maastrichtuniversity.nl/web/show/id=596286/langid=42>.

14 لنقاش أطول في موضوعي الخصخصة وحقوق الإنسان راجع:

M. Kothari, "Privatizing human rights: The impact of globalization on adequate housing, water and sanitation," *Social Watch Report 2003: The Poor and the Market*:

غير متناسب على الفقراء وأكثر شرائح المجتمع تعرّضًا وضعفًا، بترافقها مع عجز الحكومات على توفير وصول مقدر عليه إلى حقوق الإنسان لمواطنيها، في المياه والإسكان. والتدهور المتواصل الذي تشهده الظروف المعيشية وتواجهه غالبية سكان المناطق الريفية والحضرية في كل أنحاء العالم يدعو إلى إعادة النظر في الحجج الافتراضية بالتقدّمات الهزيلة الضحلة وخفض مستوى الفقر التي ما تزال السياسات الاقتصادية النيوليبرالية تستخدمها وتبرّرها.

نهب الأراضي واحتكارها

يساهم نهب الأراضي والاستيلاء عليها عبر العالم في تهجير سكان المناطق الريفية والحضرية. وبالإضافة إلى ذلك، فإنّ التنافس المتزايد بين المدن لاستقطاب الرساميل والأعمال أدّى إلى توسيع اللامساواة وتعميقها في ما بينها، مع تفاوتات نجمت عن ذلك من حيث جودة الخدمات الضرورية المقدّمة للمواطنين. ففي المدن الكبيرة شهد إشغال المساحات المركزية المتنامية تزايد الفصل السكاني ما بين الأغنياء والفقراء، الأمر الذي أحدث استقطابًا في المجتمع وتمخّض عن شكل جديد من "الفصل" [أبارتيد]. وبترافقها مع ارتفاع قيم التملك، تواصل عمليات الفرز دفعها الأسر ذوي الدخل المنخفض إلى أن تعيش أوضاعًا مزريّة، بما في ذلك التشرّد. وفي المناطق الريفية أدّى العطش إلى الثروات المعدنية والطاقة إلى نهب غير مسبوق للأراضي بهدف تنمية مشروعات التعدين الاستخراجيّة الضخمة، بما هدّد على نحو خطير أرزاق أهل الريف والأمن الغذائي.

وتتجه الحكومات إلى دعم هذا الميل فتسوِّغ بالتالي الاستيلاء على الملكيات العامّة والخاصة، وهو ما يتسبّب بقرع ناقوس الخطر من التداعيات المحزنة الماثلة في وجه الحقين في الإسكان والأرض. كما يسوِّغ هذا المبدأ للدولة استخدام سلطانها للاستيلاء على الأراضي بدعوى "الصالح العام".

ضياع الملكية العامّة

أدّى إحقاق الدول في الاعتراف بأهمية موارد الملكيات العامّة في المناطق الريفية

<www.socialwatch.org/sites/default/files/pdf/en/privatisinghumanrights2003_eng.pdf>

والحضرية¹⁵ إلى زوال الأنساق المؤسسية والثقافية التي تحمي هذه الموارد وتُدبّرها، فضلًا عن إخفاقاتها في الاعتراف قانونًا بحقوق الملكية الجماعية والمشاركة. وقد تسبّب ذلك أيضًا بتدمير قاعدة المورد الطبيعي الذي يعتمد عليه السكان الأصليون والمنجمعات المحلية الأخرى، وذلك من خلال تغيير نظم تملك الأراضي والنظم الزراعية وتدمير الاقتصادات المحلية والمهارات والهويّات. وقد أثر هذا الاعتداء على الموارد المحلية على قدرة المنجمعات الريفية على استمرارها وبقائها في الظروف الإسكانية والمعيشية، بما فيها التعبير عن هويتها الثقافية، وذلك على نحوٍ حاد.

هجرة غير مخطّطة وإجباريّة

يشكّل انعدام الاستثمار في التنمية الريفية والإسكان والمعيشة -متوافقًا مع نزوح متنامٍ وتفجّر أزمة زراعية حادة- مخاطر جدية على حيوية الأرزاق والمعيش الريفية، بحيث يُكره الناس على الهجرة من أجل البقاء وفق أحجام غير مسبقة. وبسبب الافتقار إلى سكن مقدر عليه وإلى بدائل الإجارة أو الاستثمار الاجتماعي في الإسكان، ينتهي معظم هؤلاء المهاجرين إلى العيش في ظروف إسكانية بالغة السوء، بحيث لا يملكون على الأغلب وصولًا إلى أسباب الراحة الأساسية كالمياه والنظافة العامّة. وغني عن البيان أنّ كثيرين منهم يتحوّلون إلى مشرّدين بلا سكن مع وصول محدود للغاية إلى الخدمات الاجتماعية والمدنية. ولهذا أثر سلبيّ على صحة السكان المتأثرين وعلى أمنهم الاقتصادي. ولذا، فإنّ الحاجة طاغية إلى إجراء إصلاح زراعي يقوم على حقوق الإنسان وإلى إصلاح للأراضي وإعادة توزيع الثروات في المناطق الحضرية والريفية، ويتطلّب اهتمامًا فوريًا.

عمليات طرد وإخلاء بالقوة

اكتسبت ممارسة الطرد والإخلاء الإكراهيين نسبيًا منذرة في أنحاء العالم كافة. ذلك أنّ عددًا كبيرًا من هذه الإخلاءات جرى تحت اسم "التنمية" وشمولها بسبب التجديد الحضري وتجميل المدن ومشروعات البنى التحتية الكبيرة (بما

15 O. Lynch and S. Chaudhry, "Community-based Property Rights: A Concept Note," Center for International Environmental Law, (2002), <www.ciel.org>.

المجددة فرصةً لحل مديد يستخدم مقارنة شاملة ومستدامة إحقاق الحقوق الإنساني منها والبيئي.

وقد أطلقت حركة "الحق في المدينة" مجموعاتاً اجتماعيةً ومنظمات مجتمعي مدني في محاولة لضمان وصول أفضل لكل مواطن وفرصة ليعيش في المدن، وخصوصاً الشرائح الاجتماعية الأكثر تهميشاً وحرماناً.

وينطوي الحق في المدينة على "الانتفاع المتكافئ من المدن ضمن مبادئ الاستدامة والديمقراطية والمساواة والعدالة الاجتماعية. فهو، إذن، حق جماعي لسكان المدن أجمع -وبالتحديد الجماعات الضعيفة المعرضة والمهمشة- الذي يمنحهم شرعية العمل والتحرك والتنظيم استناداً إلى تقاليدهم وأعرافهم، بهدف تحقيق ممارسة حقهم في تقرير مصيرهم بحرية وفي مستوى معيشي ملائم".²¹

ينبغي ألا يُرى إلى الحق في المدينة بوصفه حقاً قانونياً جديداً، بل مجرد مطلب لحقوق الإنسان المتعددة التي يجب إحقاقها في المدن والبلدان والقرى. فهو، إذن، وسيلة لمكافحة الفكرة المتفشية في ما يعني التنمية الإقصائية وتبادل المنافع الانتقائي والتهميش والتمييز.

وفي سياق تنفيذ الحق في المدن، يتسم مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتميزة بأهمية بالغة، ولاسيما في ما يتصل بالبيئة واستخدام الأرض والمياه والكهرباء والموارد الأخرى. وإنه لثمة حاجة إلى إجراء تحقيقات عملية وتوقيع غرامات على فرط الاستغلال، الأمر الذي قد يشمل فرض ضريبة على استهلاك موارد مهمة معينة، كالماء وغيره من الموارد إذا ما تخطى استهلاكه مستويات الحد الأدنى بما يعزز الأمن البيئي.

كما يدعو المبدأ نفسه إلى انتهاج إدارة مستدامة ومسؤولة للموارد الطبيعية، بما في ذلك الطاقة. فالمناطق الحضرية يجب ألا تنمو على حساب المناطق الريفية والمدن الأخرى. كما ينبغي أن يوسّع الحق في المدينة ليشمل الحق في القرية/البلدة. ويجب، أيضاً، أن ينطوي على الحق في العيش ضمن بيئة مستدامة وصحية. وبالنظر إلى مخاطر التغير المناخي والارتفاع الحاصل في

للمجمعات الضعيفة المعرضة. فعلى الدول أن تتخذ الإجراءات الملائمة لحماية حقوق الإنسان عند العمل على مسألتها التخفيف من آثاره والتكيف معه. ومن المهم، كذلك، ربط المفاوضات بشأن التغير المناخي والبنى بقوانين حقوق الإنسان ومعاييرها.²⁰

طريق عملي إلى الأمام

بالنظر إلى إخفاق الدول واللاعبين غير الدوليين المستمر في احترام حقوق الإنسان في السكن الملائم والأرض وإحقاقها وتعزيزها، فإن ثمة حاجة ملحة لإعادة التفكير في قاعدة "الأعمال كالعادة" ("business as usual") ورسم طريق جديد آخر للتقدم إلى الأمام. ونحن نقترح مزيداً من تطوير مقاربتنا "الحق في المدينة" و"الحق في الأرض والموارد الطبيعية"، وممارستها بوصفها أساسين مفهوميين لمفصلة مبدأ لاتجزؤية الحقوق الإنسانية وتعزيز الحقوق في السكن الملائم والأرض والتنمية المستدامة.

وينبغي أن تنطوي كلتا المقاربتين على المبادئ البيئية ومبادئ حقوق الإنسان. بيد أن الأهم بين المبادئ المذكورة هو مبدأ التمييز الذي يدعو إلى حماية خاصة لحقوق معظم الجماعات المهمشة وأولويتها. وهذا يتضمن كلاً من المشردين بلا مأوى وبلا أرض، والأشخاص المنتمين إلى جماعات يُمارَس التمييز ضدهم تاريخياً، والنساء العزباوات، وضحايا العنف، والعمال المحليين والمهاجرين، والأشخاص المعوقين، والمرضى العقليين أو المصابين بفيروس نقص المناعة المكتسبة (HIV) و"الإيدز"، والأقليات الدينية والجنسية، وعمال القطاع غير الرسمي، والمهجرين داخلياً، واللاجئين، والجماعات الساحلية، وسكان الغابات، وصغار المزارعين، ومن يعيش في ظروف بائسة محفوفة بالمخاطر. ومن بين كل تلك الجماعات يجب أن يولي الاهتمام الأطفال والنساء وكبار السن على وجه التحديد.

الحق في المدينة

يقدّم تطوير "الحق في المدينة" ومفصلته

في ذلك التعدين والطرق والمرافق والسدود) واكتساب الأراضي الزراعية لشؤون الصناعة. هذا، وينبع العديد من حالات الإخلاء والطردهم الإكراهيين من حالات العنف، كذلك التي تنتج من النزاعات المسلحة أو الاضطرابات السياسية والانتفاضات المجتمعية أو العرقية. وعلى المستوى العالمي، فإن سياسات إعادة توطين من كان أخلي أو طرد هي إما غير موجودة أو هي غير مبنية على معايير حقوق الإنسان. وقد أفضى غياب الاعتراف بالحقوق الجرفية في التملك بالمناطق الريفية¹⁶، فضلاً عن الحق في مكان للعيش في المدن، إلى ظروف معيشية غير آمنة بالنسبة إلى ملايين المواطنين في العالم¹⁷.

تغير المناخ

من الجلي أن آثار تغير المناخ العالمي والإجراءات المتخذة للتخفيف من وطأتها والتكيف معها باتت تؤثر في الأفراد والمجتمعات حول العالم، وستكون لها تداعيات على كامل مروحة حقوق الإنسان¹⁸. ومعظم المتأثرين هم أناس فقراء في الدول "الأقل تطوراً" وفي المناطق القاحلة وشبه الجافة والمناطق القطبية والدول الجزر الصغيرة، حيث ستتبدى معظم آثار تغير المناخ السلبية وحيث تتسم القدرة التكيفية بانخفاض المستوى¹⁹. والمرجح أنه سينتج عن تغير المناخ نزوح واسع وهجرة إكراهية

16 "Voluntary Guidelines for Good Governance in Land and Natural Resource Tenure is promising"; FAO: <ftp.fao.org/docrep/fao/011/ak280e/ak280e00.pdf>.

17 see "UN Basic Principles and Guidelines on Development-based Displacement," Annex 1 of the report of the Special Rapporteur on adequate housing, A/HRC/4/18:

<www.ohchr.org/EN/Issues/Housing/Pages/ForcedEvictions.aspx>.

18 Report of the Office of the UN High Commissioner on Human Rights, A/HRC/10/61, (January 2009).

19 M. Orellana, M. Kothari and S. Chaudhry, "Climate Change in the Work of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights," (2010), <www.fes-globalization.org/geneva/documents/CESCR%20Climate%20Change_May2010.pdf>.

21 "World Charter on the Right to the City," <www.globalgovernancewatch.org/resources/world-charteron-the-right-to-the-city>.

20 "Climate Change and Human Rights: A Primer," Center for International Environmental Law, (2011), <www.ciel.org/Publications/CC_HRE_23May11.pdf>.

التي تسيء الدول استخدامها.

وظيفة الملكية الاجتماعية

في المناطق الحضرية والريفية يجب أن يُوجَّه مبدأ "وظيفة الملكية الاجتماعية" تخطيط استعمال الأرض لضمان عدم حرق الأرض بما يلي مصالح الأغنياء على حساب الفقراء. فالوظيفة الاجتماعية التي تنطوي عليها الملكية ينبغي أن تضمن استخدام الأرض الإيكولوجي، وأن يتضمَّن أيضًا أن يكون هناك حدود على حجم ملكيات الأراضي لتعزيز المساواة في تملكها. وحيث لا تلبي الأرض وظيفتها الاجتماعية، ينبغي أن تتوفر نصوص قانونية ترعى إمامًا إعادة توزيعها - كما هو نصوص عليه في الدساتير الوطنية كما هو في البرازيل مثلاً- أو أن تُسنَّ نصوص ترعى مسألة العقوبة بالغرامة. وإنَّ تعزيز مبدأ وظيفة الملكية الاجتماعية يتكامل مع تحقيق التنمية المستدامة والمتكافئة بيئيًا.

ينبغي أن يكون مبدأ الحقوق الإنسانية ثابتًا لا رجعة فيه ولا نکوص. وعلى الدول -بما في ذلك الحكومات المحلية- ألا تنكث التزاماتها المعلنة بحقوق الإنسان، بما في ذلك عمَّا تحقَّق من تقدُّم في الإسكان والمحسن وفي الظروف المعيشية. ■

الأهمية بغرض تعزيز التنمية المستدامة والعدالة البيئية. والحق في الأرض يحتاج إلى الالتزام لضمان المساواة في تملك الأراضي واستعمالها والمساحات العامَّة. وهذا يشمل الحق في الملكية الجماعية وإدارة الأراضي وتملُّك الموارد الطبيعية الأخرى كالغابات والمصادر المائية. كما أنَّ الاعتراف القانوني بحقوق المنجمعات في الملكية هو أيضًا مهم للمساعدة على ضمان استعمال الموارد الطبيعية وإدارتها بصورة مستدامة، فضلًا عن حماية الحق في مستوى معيشي ملائم ولائق.

هذا، ويرتبط الحق في الأرض تكامليًا بتوفير الأمن القانوني لتملُّك السكن والأرض العقاري. فالاعتراف بحق الإنسان في الأرض من شأنه أن يضمن حمايته في وجه الإخلاء والطرده والإزاحة إلى أماكن أخرى؛ والتحقق من التوسُّع بالأراضي وتمكين تنمية المستوطنات تنمية مستدامة؛ وتعزيز الحماية البيئية والزراعة التعاونية وإدارة موارد المنجمعات الطبيعية؛ وجعل استخدامات الأراضي الاجتماعية في رأس الأولويات للإسكان العام وما شابه.

وعلى قوانين الأراضي وسياساتها أن تحدِّد "المصلحة العامَّة" للحيلولة دون نهبها لأغراض غير ديمقراطية والإقلاع عن القيام بذلك تحت ذريعة المصلحة العامَّة إياها

وتيرة الكوارث الطبيعية والتخفيف من وقعها، ينبغي أن تشكِّل الجاهزية والاستجابة عنصرين من عناصر تخطيط المدن وتنميتها. وعندما يُنقل الناس إلى أماكن أخرى بغرض حماية حياتهم وصحتهم، ينبغي أن يُحترم حقهم في إعادة توطينهم على نحوٍ لائق وأن يُضمن 22. ينبغي أن يُحدِّد الحق في المدينة باعتباره حقًا في فسخة شاملة وحساسة للجنوسة وسياسية واجتماعية وثقافية وروحية، فضلًا عن أنه ينبغي أن يشمل أيضًا التزامًا قويًا بالقضاء على الفقر. وهذا يشمل إزالة البنود التمييزية في القوانين والسياسات التي تؤثِّر سلبًا في من هم فقراء وضعفاء اقتصاديًا. والحوافز والإعانات والقروض المالية وأولوية السكن يجب أن تُعطى لمن هم بحاجة إليها من المشرَّدين بلا مساكن ولا أرض ولمن يعيشون ظروفًا بائسة. وعلى الدول أن تعترف بالتنوع في كل أشكاله وأن تعزِّز ثقافة التسامح والاحترام المتبادل يمكِّن جميع الأفراد والجماعات من تحقيق كامل قدراتهم الكامنة.

الحق في الأرض والموارد الطبيعية الأخرى

إنَّ الاعتراف القانوني بحقوق الإنسان في الأرض والموارد الطبيعية الأخرى وحمايتها أمر بالغ

22 M. Kothari and S. Chaudhry, "Taking the Right to the City Forward: Obstacles and Promises," paper for UN Habitat, *State of the World's Cities 2010/2011*.